

المادة/ تشريعات الاعلام وأخلاقياته

الفصل الأول

عنوان المحاضرة/ ضمانات حرية الإعلام والصحافة

م.د. امير نجم عبود

هناك أموراً ينبغي مراعاتها لتحقيق ضمانات الإعلام والصحافة، وتتمثل بالآتي:

- ١- ان الحرية حق طبيعي ومبدأ رئيسي لكل الشعوب والأفراد دون تفرقة في ظل دولة القانون والدستور والمؤسسات.
- ٢- تطبيق الآليات الديمقراطية السليمة التي تكفل لكل مواطن حقه الطبيعي في المساواة والعدل الاجتماعي والتعبير عن رأيه بكل الطرق المشروعة.
- ٣- المشاركة في صنع القرارات وتشكيل السياسات والمنظمات الإنسانية وانتخاب القيادات دون ضغط او اكراه.
- ٤- في ظل وطن حر مستقل يمارس سيادته الكاملة على ارضه (مبدأ تقرير المصير).
- ٥- إن التعبير عن الرأي له مكانة بارزة كأحد اهم حقوق الانسان وذلك منذ صدور الإعلان العالمي لحقوق الانسان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٤٨م.
- ٦- اذاً حرية واستقلال الإعلام والصحافة من اهم الحقوق السياسية في مجتمع يتطلع للتعددية فلا معنى للتعددية دون حرية ولا فائدة من هذه التعددية اذا لم تتوفر لهم الحرية والاستقلال الاعلامي والصحفي.
- ٧- ومن حق الصحافة او الاعلام بكل انتماءاتها القومية والدينية والطائفية ممارسة اعمالها في الحرية الكاملة والعمل الإعلامي ضمن اطار القانون العادل.
- ٨- كفالة النزاهة والعمل بموجب العدالة الاجتماعية لضمان حرية التعبير ليشمل حق حرية البشر في العمل بوسائل الاتصال دون قيود او ضغوط او عقبات او أي اعتبارات أخرى إلا قيود الضمير المهني والإنساني، لأنهم جنود الحرية ودعاة الديمقراطية وحماة تقدم الصحافة والإعلام والرأي والتعبير.

٩- لا تزدهر حرية الاعلام إلا في ظل (بيئة مجتمعية حاضنة تعتمد ثقافة العدل والمساواة وفقاً للدستور وتحترم حقوق الانسان وارائه السياسية والثقافية والفكرية.

١٠- لا تتحقق حرية الاعلام إلا في ظل امن وسلام واستقرار شامل وعادل ودائم.

١١- العمل بموجب قيم العدل ومفاهيم السلام وقواعد القانون الدولي، وأصول التعايش وحماية المصالح المشتركة والمنافع المتبادلة بين الدول والشعوب والثقافات والحضارات دون تفرقة او كراهية او تعصب من غالبية الدول، الامر الذي يستدعي اجراء إصلاحات شاملة وجذرية، تتسجم مع أفكار واء ومقترحات الشعوب وتعبر عن أهدافها وطموحاتها الوطنية، لمواكبة المبادئ العامة والأهداف الإنسانية والعدالة الاجتماعية لمكونات الشعب، ضمن الاطار الإنساني الوطني والمجتمع العالمي، الذي يجب ان تسود فيه الحرية والديمقراطية والثقافة والعلم وتطوير الصحافة والإعلام من خلال التكنولوجيا وإطلاق الحريات العامة في كافة المجالات السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية وبشكل خاص حرية الصحافة والإعلام بكل اشكالها وصورها، والحفاظ على ضماناتها في اطار القانون الحقيقي. وإطلاق حرية اصدار الصحف والشبكات الإذاعة والتلفزيون.

١٢- تحرير وسائل الاعلام من الفوضى المطلقة إذا ما وجدت.

١٣- في ظل السيطرة الحكومية يتراجع النقد وتتحول الاخبار الاقتصادية والثقافية والاجتماعية الى دعامة الهيمنة الحكومية، سواء أكانت (سياسية للحكومة أم دعم قياداتها وأحزابها الحاكمة، لذا لا بد من حماية حياة الصحفيين والمندوبين والمراسلين اثناء أداء عملهم وضمان استقلالية عملهم الصحفي لكي تستطيع الصحافة والإعلام، او بالأحرى تنتقل من أجهزة دعائية رسمية الى قوة اصلاح وطاقة تنوير، تقود المجتمعات وتوجهها في طريق التقدم والتطور والارتقاء الحضاري. في عدة نواحي ومنها السياسية والثقافية والأمنية والاقتصادية، إذ الأخيرة تتعلق بضمان معيشي لائق بالمجتمع وتنظيم حقوقه المالية. أما الناحية الأمنية تتعلق بمنع الظلم عن المجتمع والغبن من قبل الأجهزة الأمنية وحمايته من التعرض للاذى البدني كالسجن والاعتقال بشكل يخالف القانون والتعذيب وغير ذلك.

١٤- حماية الاعلامي والصحفي من صاحب العمل ومن اضطهاد رئيس التحرير او رؤسائه المباشرين، وضمانات تتعلق بممارسة المهنة والوظيفة، من حيث توفير الإمكانات للصحفي والاعلامي للوصول الى المعلومات والإطلاع على الوثائق الرسمية وغير الرسمية دون التحجج لمنعهم من ذلك. وإعطائه الحصانة الملزمة للحماية من كافة الضغوط الداخلية والخارجية لإجباره على عمل غير صحيح او محرف ما لا يتفق مع ضميره وحمايته من المخاطر والأضرار التي قد يتعرض لها اثناء ممارسة مهنته بما يتلاءم مع الطبيعة الخاصة لمهنة الإعلاميين او الصحفيين او المندوبين والمراسلين وتوفير افضل الظروف لهم. فهناك التزامات خاصة تتعلق بالصحافة والإعلام بمستوى مهني واخلاقي بأن تكون كتاباتها عن الدولة ومؤسساتها وهيئاتها دقيقة وعادلة، وعدم نشر المعلومات المناهضة للمصلحة الوطنية او نشر بعض الاخبار الزائفة او المغرضة للدولة.

١٥- يجب الحفاظ على اسرار المهنة والالتزام بعدم التصريح بمعلومات تمس مصلحة الدولة العليا اذا ما كانت تضرها. بالإضافة إلى، الحفاظ على القيم الثقافية المقبولة في المجتمع ويجب ان لا تعمل وسائل الاعلام بشئ يخالف القانون ضد أي طرف. وعدم الحث على الكراهية العنصرية التي تشكل تحريضا على العنف لذا يجب ان تتمتع الصحافة والاعلام بالنزاهة وتبتعد عن كل ما يسيء الى مهنتها من اجل تحقيق المصلحة الشخصية على حساب المصلحة العامة للمجتمع.